

التعليق على السياسة الشرعية للشيخ ابن عثيمين 5

محمد بن صالح العثيمين

وروى البخاري بسم الله الرحمن الرحيم الا من اخذها بحقها يعني كان اهلا لها بالقوة والامانة فلو عرضت عليه وهو ليس باهل فانه لا يجوز ان يأخذها ويقول اجرب نفسى - 00:00:00

كما يفعله بعض الناس بل لا يجوز الا اذا علم انه اهل لها فهذا بحقه والثاني انه ادى الذي عليه فيها وما داره على قوله تعالى واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا - 00:00:15

بالعدل فصار لا بد من امرتين امر سابق وامر مقارن الامر السابق نعم ان يأخذها بحقها بحيث يكون اهلا لها والثاني المقارن ان نؤدي ما اوجب الله عليه فيها اذا - 00:00:35

من لم يكن اهلا فانه لا يحل له ان يتولاها حتى لو عرضت عليه ومن كان اهلا لكن خاف الا الا يعدل فانه ايضا لا يجوز ان يتولاها لان الله قال في العدل بين النساء وهو امر صغير - 00:01:01

ان خفتم الا تعدلوا فواحدة يعني جانب التعدي مع انه شيء بسيط فكيف بهذه بالولاية نعم البخاري في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ضيعت الامانة انتظر - 00:01:19

اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قيل عندكم نسخة فيها فاء ما عندي وانا اقول انت وهذا هو الصواب يعني انتظر فعل امر وجواب الشرع وهو جواب الشرع لا بد من فعل - 00:01:40

نعم اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة نعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة. قيل يا رسول الله وما اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة. وقد اجمع المسلمون على - 00:02:06

ها عندنا مسجد اي نعم هو عندي مفسد ايضا. نعم قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة. وقد اجمع المسلمون على معناها الى غير اهله يشمل من لم تكن فيه شروط الولاية - 00:02:32

او الامر الذي تولاه ومن ظيعها يعني من كانت فيه الشروط لكن ظيع فهذا ليس باهل يجب ان يعزل وان يزال عن الولاية اذا نظرنا الان الى واقع الناس اليوم - 00:02:50

وجدنا ان هذا منطبق تماما على الواقع الا من عصم الله والا فكل الناس نراهم حتى مدير المدرسة يوظف من كان من اقاربه ولو لم يكن اهلا ويدع من هو اهله - 00:03:10

واقول الا من شاء الله ومن الناس من ادى حق الامانة ولم يول الا الاهل ويراقب من ولاهم واذا لم يقوموا بالواجب بدهم نعم. وقد اجمع المسلمون على معنى هذا فان وصي اليتيم وناظر الوقف ووكيل الرجل في ما له عليه ان - 00:03:30

تصرف له بالاصلاح كما قال الله تعالى ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن ولم نعمها بالاصلاح كالاصطلاح دمهم انشر ولم يقل الا بالتي هي حسنة وذلك ذكر المؤلف رحمة الله ثلاثة وصية وناظر الوقف ووكيل الرجل - 00:03:54

كذا والمعروف ولي اليتيم والوصي والناظر والوكيل اربعة يعني من يتصرف الى غيره فانهم اربعة اقسام ولي اليتيم وهو من ثبتت ولaitه بالشرع والوصي وهو من ثبتت ولaitه بفعل الغيب لكن - 00:04:26

بعد الموت يعني مأذون له بالتصريف بعد الموت والثالث ناظروا الوقف وهو من جعل ناظرا على الوقت والرابع الوكيل وهو من تصرف لغيره بالوكالة في حال الحياة لكن يمكن ان يصحح كلام المؤلف رحمة الله - 00:04:57

بان المراد وسائلتين يعني من اوصى اليه ابو اليتيم بان يتولى امره ويكون الاب هو الولي ومن انابه بعد موته هو الوصي والمهم ان

الذين يتصرفون لغيرهم هم اربعة انواع - 00:05:19

عند الفقهاء يشترط ان يكون العقد يعني عقد البيع من مالك او من يقوم مقامه فاذا قيل من الذي يقوم مقامه؟ قل لهم اربعة الوكيل والوصي والولي والناظر نعم وقال الله تعالى - 00:05:37

ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن ولم يقل الا بالتي هي حسنة وذلك هل انت منهي ان تقربه الا بالتي هي احسن ها؟ لا لا لك ان تتصرف بما ليس بمحسن - 00:06:03

لكن ليس لك ان تضيع المال اما من كان ولها على غيره فلا بد ان يتصرف بالذي هو احسن ومن ثم قيل للامام في الصلاة لا لا تطيل او لا تطول - 00:06:22

ولا تقصر فاذا قصر عن المسنون لم يكن ناصحا لمن ورائهم وان زاد عن المشروع لم يكن ناصحا لمن ورائهم اي نعم ولم يقل الا بالتي هي حسنة وذلك لأن الوالي راعى الناس بمنزلة راع الغنم. كما قال النبي صلى الله عليه - 00:06:39

وسلم كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته. فالامام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته المرأة راعية في بيت زوجها وهي مسؤولة عن رعيتها. والولد راع في مال ابيه وهو مسؤول عن رعيته - 00:07:07

والعبد راع في مال سيده وهو مسؤول عن رعيته. الا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته اخرجه في الصحيحين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من راع يسترعى الله رعية يوم يموت وهو غاش - 00:07:27

كلها الا حرم الله عليه رائحة الجنة. رواه مسلم ما من راع يسترعى الله رعية ليس مراد الامام الاعظم او نائبه او الوزير او كبراء القوم حتى الرجل في بيته - 00:07:50

اذا مات وهو غاش لاهلها فان الله يحرم عليه رائحة الجنة والذين يدعون عند اهليهم الات اللهو المفسدة للالحاق المدمرة للعائد هؤلاء لا شك انهم غاشون لاهلهم فاذا ماتوا على هذا الحال والعياذ بالله - 00:08:14

حرم الله عليهم رائحة الجنة نسأل الله العافية والسلامة نعم ودخل ابو مسلم ودخل ابو مسلم الخولاني على معاوية ابن ابي سفيان فقال فقال السلام عليك ايها الاجير. فقالوا قل السلام عليك ايها الامير. فقال السلام عليك ايها - 00:08:38

والاجير فقالوا قل ايها الامير فقال السلام عليك ايها الاجير فقالوا قل ايها الامير قال معاوية دعوا ابا مسلم فانه اعلم بما يقول. فقال انما انت اجر - 00:09:03

استأجرك رب هذه الغنم لرعايتها. الله اكبر. فان انت هنأت جرباها وداوينت مرضها. وحبست على اخراها اولى وحبست اولاها على اخراها وفأك سيدها اجرك. وان انت وان انت لم تهنا جرباها ولم تداوم - 00:09:23

ولم تحبس اولاها على اخراها عاقبك سيدها. وهذا ظاهر في العلم هذا الكلام كلام عجيب يدل على امررين. الامر الاول قراءة السلف على مواجهة الملوك والخلفاء ومن دونهم من باب اولى - 00:09:46

وهي جراءة بصرامة ليست جراءة من وراء الجدران ومن بعد آآ بعد الفيافي قراءة بصرامة امامه الثاني علم الخلفاء السابقين وعلمهم لانهم كما يقال لهم فهو يقول هو اعلم بما يقول - 00:10:10

وهذا اقرار من معاوية على ما قاله ابو مسلم الخولاني ان الخليفة اجير ان قام بالرعاية التامة اعطي اجره كاما وان قصر لم يعطى الاجر كامل ومعنى هنأته جرباها يعني طليتها - 00:10:40

بالهناء وهو القطران لان الجرب يدهن ذو القطران او شبهه فيزول والجرب عبارة عن حساسية وبثور تنبت في جلد البعير وتصيبه وربما تهلكه اي نعم الله. اللهم ارحمهم وهذا ظاهر في الاعتبار ومعنى تحبسه - 00:11:03

اولاها على يعني تمنع علة القوم ان يتقدموا على من دونهم فلتجعل الجميع كلهم في صف واحد لا تفضل احد على احد لا يتقدم هذا عن غيره بل يوضع موضعه - 00:11:35

نعم وهذا ظاهر في الاعتبار فان الخلق يفهم منه ايضا انه ينبغي لولي الامر ان يقتدي بالاطعف كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام اقتدي باطعفهم نعم نعم ولما يذبحون السلاطين ويثنون عليهم - 00:11:54

ايش نعم ونحن نرى احوال السلف نعم اذا كان بحق كان بحق فلا يأس مدح السلطان بالحق هذا يؤدي بؤيده فيما هو عليه من الحق
ويشجعه عليه ويوجب ان له ان يخجل في مخالفة الحق. اما اذا كان بالباطل - 00:12:26
وانما بالتزلف لدى الحكام فهذا مسؤول عن عن كلام يوم القيمة اجي وشي ان زودناها زدنها من عندي الولي الرعية بالمال او
ما يجوز الا لمصلحة لا يجوز للوالى ان يخصص احدا بالمال الا لمصلحة - 00:13:00
ثلاثة خذل ثلاثة وهذا ظاهر في الاعتبار فان الخلق عباد الله والولاة نواب الله على عباده وهم وكلاء العباد على نفوسهم بمنزلة احد
الشريكين مع الاخر ففيهم معنى الولاية والوكالة ثم الولي والوكيل متى - 00:13:40
تناب في اموره رجلا وترك من هو اصلاح للتجارة او العقار منه وباع السلعة بثمن وهو يجد من يشتريه بخير من ذلك الثمن فقد خان
صاحبه لا سيما ان كان بينه لا سيما ان كان بين من - 00:14:03
حبابه وبينه مودة او قرابة فان صاحبه يبغضه ويذمه ويرى انه قد خانه وداهن قريبه او صديقه بين الملك رحمة الله ابن تيمية في ان
الامراء او الحكام نواب الله على عباده - 00:14:23
يعني ان الله استتابهم على العباد ليقيموا شريعة الله سبحانه وتعالى فيه وهم وكلاء العباد على نفوسهم خليفة او الحاكم وكيل الناس
على نفس انسان الناس يقيمهم ويهدب اخلاقهم ويسيرهم على شريعة الله - 00:14:44
لان النفوس متباعدة بعضها مكبوء على الشر يحتاج الى من يقومه ويرعاهم فهم من وجه نواب الله على عباده وهم من وجه اخر وكلاء
للعباد على نفوس العباد يعني ان ان الشعب مثلا - 00:15:06
وكل هؤلاء الحكام على نفوسهم كانه قال كونوا لنا حكام لتقيمون وتعدولون على شريعة الله وفي هذا الجواز قول القائل ان هذا نائب
عن الله في الخلق او ان الله هذا خليفة - 00:15:30
 الخليفة الله تعالى في ارضه وما اشبه ذلك وليس المعنى ان الله عز وجل عاجز حتى يضطر الى من ينبيه او يوكله بل المعنى ان الله
سبحانه وتعالى جعل هؤلاء - 00:15:50
يقيمون شريعة الله في عباد الله - 00:16:05